

## الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١٥٢٥ لسنة ٢٠٢٠

٢٠٢٠/١٢/٨ بتاريخ

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق

## التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية للقاهرة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين

**الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :**

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين

في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية :

٢٠١٧ لسنة ١٥٠ رقم الهيئة العامة للرقابة المالية رئيس قرار على

بتحديد اختصاص السادة نائبى السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة ؟

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ١٣٤ لسنة ١٩٩٤

بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالغرفة التجارية القاهرة برقم (٥٢٤) :

وعلی لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة

في ٢٣/٩/٢٠٢٠ بالموافقة على تعديل المادة (٣) واعتباراً من ٩/٢٣/٢٠٢٠ :

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق

**تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة**

رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها المنعقدة في ٢٩/١١/٢٠٢٠ باقتراح اعتماد التعديل

## المقدم من الصندوق المذكور :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة

٢٠٢٠/١٢/٦ المؤرخة بالهيئة :

**قرار:****مادة ١ - يستبدل بنص المادة (٣) من الباب الأول (بيانات عامة)****النص التالي :****الباب الأول - (بيانات عامة ) :****مادة ٣ - في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :****(و) أجر الاشتراك :**

هو الأجر الأساسي الشهري طبقاً لجدول الأجور والمرتبات السارية بالجهة في ٢٠١٩/١٢/٣١ بما يتضمن العلاوة الخاصة لعام ٢٠١٩ والعلاوة الخاصة لعام ٢٠٢٠ والعلاوات الدورية والترقية بما لا يجاوز (٧,٥٪) سنوياً اعتباراً من ٢٠٢١/١/١ ولا يعتد بأى إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

**مادة ٢ - يسرى هذا التعديل وفقاً لما قررته الجمعية العمومية للصندوق****باجتماعها السالف الإشارة إليه .****مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي****لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .****نائب رئيس الهيئة****المستشار/ رضا عبد المعطى**